

كشاف القناع عن متن الإقناع

أو يابس جيد أ رديء .
ويصف اللباء ويسلم فيه وزنا (لأنه يجمد عقب حلبه فلا يتحقق فيه الكيل (بصفات اللبن)
من المرعى والنوع (ويزيد) اللبأ (اللون ويذكر) في وصفه (الطبخ وعدمه ويصف غزل
القطن و) غزل (الكتان بالبلد واللون والغلط والرقعة والنعومة والخشونة ويصف القطن
بذلك) أي بالبلد واللون .
(ويجعل مكان الغلط والدقة طويل الشعرة أو قصيرها .
وإن شرط فيه منزوع الحب جاز) وله شرطه .
(وإن أطلق كان له) القطن (بحبه كالتمر بنواه ويصف الإبريسم بالبلد واللون والغلط
والرقعة .
ويصف الصوف بالبلد واللون وطويل الشعرة أو قصيرها والزمان) .
كقوله (خريفي أو ربيعي من ذكر أو أنثى) .
وفي المغني والشرح احتمال أنه لا يحتاج إلى ذكر الذكورة والأنوثة لأن التفاوت فيه يسير .
(وعليه) أي المسلم إليه (تسليمه) أي الصوف (نقياً من الشوك والبعر ولو لم يشترط)
عليه لأنه مقتضى الإطلاق .
(وكذلك الشعر والوبر) فيوصفان بأوصاف الصوف ويسلمان نقيين من الشوك والبعر وإن لم
يشترط .
(ويضبط الرصاص) بفتح الراء (والنحاس) بضم النون (والحديد) بالنوع .
فيقول في الرصاص .
قلعي أو أسرب .
(و) يذكر (النعومة والخشونة واللون إن كان يختلف) لونه (ويزيد في الحديد ذكراً أو
أنثى فإن الذكر أحد وأمضى) من الأنثى .
(وتضبط الأواني غير مختلفة الرؤوس والأوساط) لأن السلم لا يصح في مختلفها (بقدرها) أي
كبرها وصغرها (وطولها وسمكها ودورها كالأسطال القائمة الحيطان ويضبط القصاع والأقداح من
الخشب بذكر نوع خشبها) فيقول (من جوز أو توت) أو نحوه (وقدرها في الصغر والكبر
والعمق والضيق والثخانة والرقعة .
وإن أسلم في سيف ضبط) السيف (بنوع حديده و) ضبط (طولهِ وعرضه ودقته وغلظه وبلده
وقديم الطبع أو حديثه ماض أو غيره .

ويصف قبيعته وجفنه (أي قرابه) .

(ويضبط) خشب (البناء بذكر نوعه ورطوبته وييسه وطوله ودوره) إن كان مدورا (أو سمكه وعرضه) إن لم يكن مدورا (ويلزمه أن يدفع إليه من طرف إلى طرف بذلك والعرض أو الدور) الموصوف (وإن كان أحد طرفيه أغلظ مما وصف له) والآخر كما وصف (فقد زاده خيرا) ويلزمه قبوله .

(وإن كان) أحد طرفيه (أدق) مما وصف له (لم يلزمه) قبوله لأنه دون ما أسلم فيه .
(وإن ذكر الوزن أو) ذكر (سمحا أو لم يذكره جاز) السلم .
وصح (وله سمح) أي (خال من العقد) لأنه مقتضى